



الجمعية العامة

Distr.
GENERAL

A/CONF.189/PC.1/12
25 February 2000
ARABIC
Original: ENGLISH

المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري
وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

اللجنة التحضيرية

الدورة الأولى

جنيف، ١ - ٥ أيار/مايو ٢٠٠٠

البند ٧ من جدول الأعمال المؤقت

التقارير والدراسات وغيرها من الوثائق اللازمة للجنة التحضيرية والمؤتمر العالمي

مذكرة من الأمين العام

مساهمة لجنة القضاء على التمييز العنصري في العملية التحضيرية للمؤتمر العالمي
لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

مقدمة

١- طلبت الجمعية العامة، في قرارها ١١١/٥٢ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ إلى جهات منها لجنة القضاء على التمييز العنصري أن تساعد اللجنة التحضيرية للمؤتمر العالمي، وتجري استعراضات، وتقدم توصيات بشأن المؤتمر العالمي وأعماله التحضيرية، وأن تشارك في هذا المؤتمر مشاركة فعالة. ودعت لجنة حقوق الإنسان، في الفقرة ٥١ من قرارها ٢٦/١٩٩٨، اللجنة إلى المساهمة في العملية التحضيرية للمؤتمر العالمي.

٢- وطلبت الجمعية العامة، في الفقرة ٣٥ من قرارها ١٣٢/٥٣ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، إلى اللجنة مجدداً أن تشارك مشاركة نشطة في العملية التحضيرية للمؤتمر العالمي بجملة وسائل منها إجراء استعراضات ودراسات وتقديم توصيات بشأن المؤتمر وأعمال التحضير له إلى اللجنة التحضيرية، عن طريق الأمين العام، وأن تشارك مشاركة نشطة في المؤتمر نفسه. ودعت مجدداً لجنة حقوق الإنسان، في الفقرة ٦١ من قرارها ٧٨/١٩٩٩ المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٩ جهات منها لجنة القضاء على التمييز العنصري إلى المشاركة النشطة في العملية التحضيرية للمؤتمر العالمي.

٣- كما أن الجمعية العامة طلبت في دورتها الرابعة والخمسين، في قرارها ١٥٤/٥٤، إلى اللجنة أن تساعد اللجنة التحضيرية وأن تجري استعراضات وتقدم توصيات بشأن المؤتمر العالمي وأعمال التحضير له إلى اللجنة التحضيرية عن طريق الأمين العام، وأن تشارك مشاركة نشطة في المؤتمر نفسه.

الاجراء الذي اتخذته لجنة القضاء على التمييز العنصري

٤- قامت اللجنة، في دورتها الثالثة والخمسين، المعقودة في الفترة من ٣ إلى ٢١ آب/أغسطس ١٩٩٨، بمناقشة مجموعة عريضة ومتنوعة من الأفكار حول المسائل الممكن أن تدرج في جدول الأعمال وفي الاعلان الختامي وبرنامج العمل للمؤتمر واعتمدت المقرر التالي:

"المقرر ٩ (د - ٥٣) (١)"

"إن لجنة القضاء على التمييز العنصري،

إذ ترحب بقرار الجمعية العامة ١١١/٥٢ الذي قررت فيه الجمعية العامة عقد مؤتمر عالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب في موعد لا يتجاوز عام ٢٠٠١،

وإذ تحيط علماً بقرار لجنة حقوق الإنسان ٢٦/١٩٩٨ الذي دعت فيه لجنة القضاء على التمييز العنصري إلى أن تعطي أولوية عالية للعملية التحضيرية للمؤتمر العالمي وأن تقدم إلى اللجنة في دورتها الخامسة والخمسين وإلى اللجنة التحضيرية مساهمتها في أهداف المؤتمر، بما في ذلك القيام بسلسلة من الدراسات، وإلى أن تشارك بنشاط في العملية التحضيرية وفي المؤتمر نفسه،

١- ترحب بدعوة لجنة حقوق الإنسان الموجهة إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري، على نحو ما ورد في الفقرة ٥١ من قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٦/١٩٩٨؛

٢- تكرر استعدادها للمشاركة في كل العملية التحضيرية للمؤتمر العالمي وفي المؤتمر نفسه؛

٣- تشير إلى أنها بدأت النظر في مقترحات جدول أعمال المؤتمر العالمي والأفكار التي قد يأخذها المؤتمر العالمي في الاعتبار فيما قد يقرر اعتماده من إعلان وبرنامج عمل؛

٤- تري أن جدول الأعمال يمكن أن يشمل المواضيع التالية: الحقائق الراهنة في أعقاب الرق والاستعمار؛ أثر العولمة الاقتصادية والمساواة العنصرية؛ معاملة المهاجرين واللاجئين وملتمسي اللجوء والمشردين؛ منع التمييز العنصري، بما في ذلك الإنذار المبكر والاجراءات العاجلة؛ منع التمييز العنصري عن طريق التعليم؛ سبل علاج التمييز العنصري وآليات اصلاح الأوضاع وجبر الأضرار الناجمة عنه؛ الآليات الدولية لتنفيذ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وتطورها التدريجي؛ مكافحة الكراهية وتعزيز التسامح في عصر الالكترونيات؛ آثار الهويات المتعددة (العنصري، اللون، النسب، الأصل القومي أو العرقي، نوع الجنس)؛

٥- تؤكد أن هذه المقترحات تحتاج إلى مزيد من البلورة وأن هذا ما ستفعله اللجنة بغرض تقديم وثيقة في دورتها في آذار/مارس ١٩٩٩.

٥- وواصلت اللجنة، في دورتها الخامسة والخمسين المعقودة في الفترة من ٢ إلى ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٩، مناقشة مساهمتها في العملية التحضيرية للمؤتمر العالمي واعتمدت في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٩ المقرر التالي:

"المقرر ٥ (د - ٥٥) بشأن المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز

العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب^(٢)

"إن لجنة القضاء على التمييز العنصري،

١- تذكر بمقررها ٩ (د - ٥٣) المؤرخ ٢ آب/أغسطس ١٩٩٨؛

٢- تقترح على اللجنة التحضيرية أن تدرج في جدول أعمال المؤتمر العالمي النظر في مشكلة كيف يمكن للمجتمع الدولي أن يمنع أو يخفف الانتهاكات الشاملة والصارخة لحقوق الإنسان

للأشخاص المنتمين إلى جماعات وأقليات إثنية وعرقية، مع مراعاة أن عدم قيام المجتمع الدولي في السنوات الأخيرة بالرد العاجل والكافي على الصراعات العديدة في شتى أنحاء العالم قد أدى إلى إبادة جماعية وتطهير عرقي وحركة جماعية للاجئين والمشردين وزعزعة السلام والأمن الاقليمي على يد جماعات مسلحة قادرة على ارتكاب أعمال وحشية دون أن تتعرض للعقاب؛

٣- تقرر، من أجل تلبية احتياجات اللجنة التحضيرية والمؤتمر العالمي، أنها ستقوم، بمساعدة المفوضية السامية، بإعداد مواد تشمل قدر المستطاع ما يلي:

(أ) وثيقة مرجعية تتضمن المقررات الهامة للجنة، بما في ذلك المقررات التي اتخذت في إطار إجراءات الانذار المبكر والاجراءات العاجلة، وكذا الملاحظات الختامية الأخيرة بشأن كل دولة طرف؛

(ب) معلومات عن الدول الأطراف التي عدلت دساتيرها أو تشريعاتها أو ممارساتها القضائية والإدارية أو التي سنتت تشريعات خاصة بهدف تنفيذ الاتفاقية؛

(ج) قائمة بالدول الأطراف التي أصدرت الإعلان المنصوص عليه في المادة ١٤ من الاتفاقية، والذي تعترف فيه باختصاص اللجنة في تلقي ونظر الرسائل الواردة من الأفراد والجماعات؛

(د) قائمة بالدول الأطراف التي أعلنت تحفظات على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري فور التصديق عليها أو الانضمام إليها ونص تلك التحفظات؛

٤- تقرر أنها، بمساعدة المفوضية السامية، ستجري تقييماً لأفضل الممارسات لدى الدول الأطراف في مكافحة التمييز العنصري، استناداً إلى تقارير الدول الأطراف وممارسة اللجنة ذاتها والمعلومات التي تلقتها المفوضة السامية رداً على الاستبيان المحال إلى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة عملاً بالقرار ٧٨/١٩٩٩ الذي اتخذته لجنة حقوق الإنسان في ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٩. وينبغي إتاحة هذا التقييم للجنة التحضيرية لاجتماعها في أيار/مايو ٢٠٠٠ وللمؤتمر العالمي ذاته؛

٥- ترحب بالدراسات التي أعدها للجنة التحضيرية والمؤتمر العالمي ذاته أعضاء اللجنة فرادى والمدرجة في مرفق هذا القرار؛

٦- تقترح أن تتناول صيغة نهائية لخطة عمل للمؤتمر العالمي مسائل من قبيل:

(أ) عمليات المصالحة العرقية؛

(ب) التمييز العنصري ضد السكان الأصليين؛

(ج) يولد الناس أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق؛

(د) العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب تحد للسلام وحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في الحياة وكرامة الإنسان والاستقرار وسيادة القانون؛

(هـ) التحريض على الكراهية العنصرية جريمة يعاقب عليها؛

(و) التدابير الفعالة لحماية جميع الأشخاص من التمييز العنصري في القطاعين العام والخاص وسبل الانتصاف والتعويضات للضحايا؛

(ز) التدابير التثقيفية لجميع قطاعات السكان من منطلق القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري والتعصب؛

(ح) اللجان الوطنية لحقوق الإنسان في ضوء التوصية العامة السابعة عشرة للجنة؛

٧- ترحب بالتعاون المستمر والبناء مع اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات وتشير إلى عقد اجتماعين مشتركين في عامي ١٩٩٣ و ١٩٩٥ واجتماعات مشتركة لمكتبي الهيئتين وإعداد ورقة عمل مشتركة بشأن المادة ٧ من الاتفاقية (E/CN.4/Sub.2/1998/4)، واستعداد اللجنة لتابعة الاقتراح المقدم من اللجنة والذي أسفر عن إعداد دراسات عن حقوق غير المواطنين (E/CN.4/Sub.2/1997/7)، والعولمة في سياق ازدياد العنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب (E/CN.4/Sub.2/1999/8)، وعن مفهوم وممارسة العمل التصحيحي؛

٨- تقرر أن تقيم وتدعم، حسب الاقتضاء، وعن طريق مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان الاتصال مع الأجهزة الاقليمية التي ستدعى إلى الانعقاد لتقديم إسهامها في الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي.

٦- وأرقت اللجنة بمقرها ٥ (٥٥) الوثائق المدرجة أدناه التي أعدها البعض من أعضائها. وقد عرضت هذه الوثائق على الفريق العامل للدورة المفتوح العضوية التابع للجنة حقوق الإنسان (المعقود أثناء الدورة الخامسة والخمسين لهذه اللجنة) لاستعراض وصياغة مقترحات من أجل المؤتمر العالمي (انظر E/CN.4/1999/16، الفقرة ٧) وهي تعرض أيضاً على اللجنة التحضيرية:

م . بانتون، "أسباب التمييز العنصري وسبل علاجه" (E/CN.4/1999/WG.1/BP.6) (بالانكليزية فقط)؛

ف. فان بوفن، "استراتيجيات الأمم المتحدة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري: التجارب الماضية والآفاق الحاضرة" (E/CN.4/1999/WG.1/BP.7) (بالانكليزية فقط)؛

س. صديق علي، "زمبابوي وجنوب أفريقيا: الدروس الممكن أن نستخلصها" (E/CN.4/1999/WG.1/BP.8) (بالانكليزية فقط)؛

أ. شاهي، ول. فالنسيا رودريغيس وه. غربالوف، "منع الإبادة الجماعية" (E/CN.4/1999/WG.1/BP.9) (بالانكليزية فقط)؛

إ. دياكونو، "تعريف التمييز العنصري" (E/CN.4/1999/WG.1/BP.10) (بالانكليزية فقط)؛

ر. ديغوت، "عن جدوى التطبيق التكميلي لاجراءات الشكاوي الفردية إلى الهيئات العالمية والاقليمية لحقوق الإنسان: مثال شكاوي التمييز العنصري إلى المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان" (E/CN.4/1999/WG.1/BP.11) (بالفرنسية فقط)؛

٧- كما تعرض على اللجنة التحضيرية الوثائق التالية:

ورقة عمل مشتركة حول المادة ٧ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (E/CN.4/Sub.2/1998/4) أعدها عضوان من اللجنة وعضوان من اللجنة الفرعية، ج. بنغوا، إ. غارفالوف، م. مهدي، وس. صديق علي؛ ووثيقتان غير رسميتين هما: "تحفظات إزاء الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري: دور لجنة القضاء على التمييز العنصري" أعدهما إ. دياكونو وي. ريشيتوف، (CERD/C/53/Misc.23)؛ وتحليل للآثار المترتبة من منظور نوع الجنس على التمييز العنصري" أعدها ج. مكدوجل (CERD/C/56/Misc.20)^(٣).

٨- وتعتزم اللجنة تقديم مساهمة إضافية في أعمال المؤتمر العالمي أثناء الدورة الثانية للجنة التحضيرية التي ستعقد عام ٢٠٠١، وذلك وفقاً للفقرتين ٣ و ٤ من مقررها ٥ (٥٥).

(٣) جميع الوثائق المذكورة أعلاه التي أعدها أعضاء اللجنة تعبر عن آراء فردية لأصحابها ولم توافق عليها اللجنة كما أنها لا تعكس بالضرورة وجهات نظرها.